

نفحات القرآن

[335] اليهود ، سحين تتحدّث الآية الثالثة عن النصارى ، وبما أنّ عداء اليهود للأحكام الإلهيّة أشدّ من النصارى فقد حكم عليهم بالكفر والظلم بينما حكم على هؤلاء بالفسق . ولكنّا نعلم أنّ نزول الآيات في موارد خاصّة لا يحدّد مفاهيمها الكلّية بتلك الموارد ، وعليه فإنّ الآيات هذه تشمل جميع الذين يحكمون بغير ما أنزل الله . إنّ صدق الظلم والفسق فيمن يرتكب هذه المعصية واضح ولكن الحكم بالكفر يكون في حالة الردّ لحكم الله والإعتقاد ببطلانه ، لأنّ ذلك أمّا إعتقاد يلزمه إنكار الذات المقدّسة أو علمه وحكمته وعدله ، وهذا يستوجب الكفر قطعاً ، وهكذا إذا رجع إنكار هذا الحكم إلى إنكار القرآن أو رسالة نبي الإسلام (صلى الله عليه وآله وسلم) . ولكنّه إذا حكم بغير ما أنزل الله فقط وكان المنشأ فيه هو النفس مثلاً لا إنكار التوحيد أو النبوة فإنّه لا يستوجب الكفر . وقد ورد في الآية (48) من هذه السورة أمر هو : (فَادْعُكُمْ بِأَيْدِهِمْ بِمَا أُنْزِلَ الْهُ) وفي الآية (49) : (وَآنَ ادْعُكُمْ بِأَيْدِهِمْ بِمَا أُنْزِلَ الْهُ) وتقول الآية (50) : (أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنْ آلِ حُكَمَاءَ لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ) . إنّ الآيات الستّ هذه تؤكّد على هذا المعنى وهو (الحكم حكم الله فقط) . إنّ هذه التعابير المختلفة وهذا التأكيد المثالي الذي ورد في هذه الآيات الستّ في سورة واحدة وبصورة متقاربة لدليل على هذه الحقيقة وهي أنّّه لا يحقّ التشريع لأمرٍ مقام إلاّ الله ، وكلّ من يفتي أو يقضي أو يحكم على خلاف حكم الله فإنّه يقترب إثماً عظيماً وظلماً وينزع عنه ثوب الإيمان أيضاً . بهذه يثبت توحيد الحاكمية التشريعية وحصر التشريع في ذات الله المقدّسة وحصر الحكم في حكم الله . * * *